

سنن أبي داود

4213 - حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن حميد الشامي عن

سليمان المنبهي عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ .

إذا عليها يدخل من وأول فاطمة أهله من بإنسان عهده آخر كان سافر إذا A ﷺ رسول كان Y
قدم فاطمة فقدم من غزاة له وقد علقت مسحاً أو سترت على بابها وحلت الحسن والحسين قلبين
من فضة فقدم فلم يدخل فظننت أن ما منعه أن يدخل ما رأى فهتكت الستر وفككت القلبين عن
الصبيين وقطعته بينهما فانطلقا إلى رسول الله ﷺ A وهما يبكيان فأخذه منهما وقال " يا ثوبان
اذهب بهذا إلى آل فلان " أهل بيت بالمدينة " إن هؤلاء أهل بيتي أكره أن يأكلوا طيباتهم
في حياتهم الدنيا يا ثوبان اشترى لفاطمة فلادة من عصب وسوارين من عاج " (قال الأصمعي
العاج الذيل ويقال هو عظم السلحفاة والذي تعرفه العامة عظام أنياب الفيلة وهو ميتة
لايجوز استعماله . هامش د) .

آخر كتاب الترجل .

بسم الله الرحمن الرحيم K ضعيف الإسناد منكر